

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصرى
القوائم المالية
عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
وتقرير مراقب الحسابات عليها



تقرير مراقب الحسابات

السادة/حملة وثائق صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنية

المصري

المقدمة

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنية المصري والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ وكذا القوائم الدخل والدخل الشامل والتغير في حقوق حملة الوثائق والتدفقات النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات .

مسئولية شركة خدمات الادارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية الدورية مسئولية شركة خدمات الإدارة " الشركة المصرية لخدمات الإدارة في مجال صناديق الإستثمار" وهي المسؤولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً، وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتضمن مسئولية شركة خدمات الادارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسئولية إختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تتحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها ، وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية ، وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أي أخطاء هامة ومؤثرة

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية، وتعتمد الاجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ ، ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام شركة خدمات الادارة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم اجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء الرأي على كفاءه الرقابة الداخلية لدى شركة خدمات الادارة .وتشمل عملية المراجعة ايضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي اعدت بمعرفة شركة خدمات الادارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية

الرأي

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح ، في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي لصندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنية المصري في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ و ذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين و اللوائح المصرية ذات العلاقة



تقرير عن المتطلبات القانونية و التنظيمية الأخرى

تمسك شركة خدمات الادارة " الشركة المصرية لخدمات الادارة فى مجال صناديق الاستثمار " حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون و نظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات كما أنها تتمشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحة التنفيذ و نشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق و كذا الارشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية فى هذا الشأن.

القاهرة في : ٢٥ / ٨ / ٢٠٢٥

نصر أبو العباس أحمد

محاسب ومراجع قانوني

سجل المحاسبين والمراجعين رقم ٥٥١٨

س.م.م. بالهيئة العامة للرقابة المالية ١٠٦

سجل مراقبي الحسابات بالبنك المركزي المصري رقم ٣٠٤

سجل مراقبي الحسابات بالجهاز المركزي للمحاسبات ١٢٤١

نصر أبو العباس أحمد - أعضاء Morison Global



صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي و العائد المتغير بالجنيه المصري

المنشأة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة المركز المالي

في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

<u>٢٠٢٤/١٢/٣١</u>	<u>٢٠٢٥/٠٦/٣٠</u>	<u>ايضاح</u>	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	<u>رقم</u>	
			<u>الاصول</u>
١١.٠٦٠.٢٢٠	١١.٩٢٨.٧٦٠	٦	نقدية لدى البنوك
			<u>استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر :</u>
١٠.١٣٤.١٦٠	١٠.٤٠٥.٦٩٧	٧	اسهم محلية
٥.٧٢٥	١٠.٧٩١	٨	أصول أخرى
<u>٢١.٢٠٠.١٠٥</u>	<u>٢٢.٣٤٥.٢٤٨</u>		اجمالي الاصول
			<u>الالتزامات</u>
٧١٤.١٦٤	٣٦٣.٧٣٨	٩	التزامات أخرى
٥١٠.٣٦٦	٧٠٣.٤٧٤	١٠	مخصص مطالبات
٢٤٩.٢٧٩	-		التزام ضريبة الدخل
<u>١.٤٧٣.٨٠٩</u>	<u>١.٠٦٧.٢١٢</u>		اجمالي الالتزامات
١٩.٧٢٦.٢٩٦	٢١.٢٧٨.٠٣٦		صافي اصول الصندوق لحملة الوثائق
٦٢.٠٣٥	٦٢.١٨٧		عدد الوثائق القائمة
<u>٣١٧,٩٨٦٦</u>	<u>٣٤٢,١٦٢١</u>		نصيب الوثيقة من صافي أصول الصندوق

تعتبر الايضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

تقرير مراقب الحسابات "مرفق"

المدير التنفيذي
الاستاذ / محمد عبد العليم محمد

رئيس لجنة الاشراف
الاستاذ / تامر عبد الواحد عبد السميع

الشركة المصرية لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

بنك ابو ظبي الاول مصر

محمد عبد العليم

الشركة المصرية لخدمات الإدارة
في مجال صناديق الاستثمار
الإدارة المالية

FABMISR
بنك أبو ظبي الأول مصر
الإدارة العامة
Head Office

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي و العائد المتغير بالجنيه المصري

المنشأة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة الدخل

عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

<u>٢٠٢٤/٠١/٠١</u>	<u>٢٠٢٥/٠١/٠١</u>	<u>ايضاح</u>	
<u>٢٠٢٤/٠٦/٣٠</u>	<u>٢٠٢٥/٠٦/٣٠</u>	<u>رقم</u>	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>		
			ايرادات النشاط
٦٧٦ ١٠٩	١ ٠٥٢ ٢٠٠	١١	عوائد الاستثمارات المالية
(٢٥ ٥٠٨)	(٣٣٢ ٤٦١)	١٢	(خسائر) بيع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
١٢٢ ٣١٩	٩٦ ٨٦٩		اجمالي توزيعات الأسهم
٧٦٦ ٦٨٠	١ ١٣١ ٥٥٠	١٣	صافي التغير في أصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
<u>١ ٥٣٩ ٦٠٠</u>	<u>١ ٩٤٧ ١٥٨</u>		صافي الإيرادات
			المصروفات
(٤٠ ٩٦٤)	(٥٠ ٨٧٦)		أتعاب مدير الاستثمار
(٤٠ ٩٦٤)	(٥٠ ٨٧٦)		اتعاب وعمولات البنك
(٩ ٩٤٤)	(٩ ٩١٧)		أتعاب شركة خدمات الادارة
(١٨٩ ٨٧٥)	(١٤٠ ١١٣)	١٤	مصروفات عمومية وإدارية
<u>(٢٨١ ٧٤٧)</u>	<u>(٢٥١ ٧٨٢)</u>		اجمالي مصروفات
			بضاف /يخصم
(١٣٥ ٢٢١)	(٢٠٧ ٩٦١)		مخصص مكون خلال الفترة
١٧ ١١٥	١٤ ٥٧٨		المستخدم من المخصص
<u>١ ١٣٩ ٧٤٦</u>	<u>١ ٥٠١ ٩٩٣</u>		صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق قبل الضرائب
.	.		ضرائب الدخل
<u>١ ١٣٩ ٧٤٦</u>	<u>١ ٥٠١ ٩٩٣</u>		صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق بعد الضرائب

تعتبر الايضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي و العائد المتغير بالجنيه المصري

المنشأة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة الدخل الشامل

عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

<u>٢٠٢٤/٠١/٠١</u>	<u>٢٠٢٥/٠١/٠١</u>	
<u>٢٠٢٤/٠٦/٣٠</u>	<u>٢٠٢٥/٠٦/٣٠</u>	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
١ ١٣٩ ٧٤٦	١ ٥٠١ ٩٩٣	صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق بعد الضرائب
		الدخل الشامل الاخر
<u>١ ١٣٩ ٧٤٦</u>	<u>١ ٥٠١ ٩٩٣</u>	صافي الدخل الشامل عن الفترة

تعتبر الايضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي و العائد المتغير بالجنيه المصري

المنشأة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التغير في صافي اصول الصندوق

عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

<u>٢٠٢٤/٠١/٠١</u>	<u>٢٠٢٥/٠١/٠١</u>	
<u>٢٠٢٤/٠٦/٣٠</u>	<u>٢٠٢٥/٠٦/٣٠</u>	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
١٥ ٥٣٣ ٦٦٧	١٩ ٧٢٦ ٢٩٩	الرصيد في بداية الفترة
١ ١٣٩ ٧٤٦	١ ٥٠١ ٩٩٢	الزيادة في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق
٠	٤٩ ٧٤٥	المحصل في اصدار وثائق الاستثمار
<u>١٦ ٦٧٣ ٤١٣</u>	<u>٢١ ٢٧٨ ٠٣٦</u>	صافي اصول الصندوق في نهاية الفترة

تعتبر الايضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

المنشأة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التدفقات النقدية

عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

<u>٢٠٢٤/٠٦/٣٠</u>	<u>٢٠٢٥/٠٦/٣٠</u>	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل</u>
١ ١٣٩ ٧٤٦	١ ٥٠١ ٩٩٣	التغير في صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق قبل الضرائب
(٧٦٦ ٦٨٠)	١ ١٣١ ٥٥٠	صافي التغير في الاصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال ارباح وخسائر
١١٨ ١٠٦	١٩٣ ١٠٨	مخصص مطالبات
<u>٤٩١ ١٧٢</u>	<u>٢ ٨٢٦ ٦٥١</u>	التشغيل قبل التغير في رأس المال العامل
٣٠٨ ٦٨٤	(١ ٤٠٣ ٠٨٦)	التغير في الأصول المالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر
(١٨ ٣٩٥)	(٥ ٠٦٥)	التغير في الأصول الاخرى
(٦٤٨ ٣٩٢)	(٣٥٠ ٤٢٦)	التغير في الالتزامات الاخرى
-	(٢٤٩ ٢٧٩)	ضريبة الدخل المدفوعة
<u>١٣٣ ٠٦٩</u>	<u>٨١٨ ٧٩٥</u>	<u>صافي النقدية (المستخدمة في) الناتجة من أنشطة التشغيل</u>
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار</u>
		<u>صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار</u>
		<u>التدفقات النقدية من أنشطة التمويل</u>
-	٤٩ ٧٤٥	المحصل من اصدار وثائق استثمار
	<u>٤٩ ٧٤٥</u>	<u>صافي النقدية (المستخدمة في) أنشطة التمويل</u>
<u>١٣٣ ٠٦٩</u>	<u>٨٦٨ ٥٤٠</u>	النقدية ومافى حكمها خلال الفترة
٧ ٥٥٦ ٥٤٠	١١ ٠٦٠ ٢٢٠	النقدية ومافى حكمها في أول الفترة (ايضاح رقم ٦)
<u>٧ ٦٨٩ ٦٠٩</u>	<u>١١ ٩٢٨ ٧٦٠</u>	<u>النقدية ومافى حكمها في آخر الفترة (ايضاح رقم ٦)</u>

تعتبر الايضاحات المرفقة جزء لا يتجزأ من القوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقاً لأحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية
عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

١- نبذة عن الصندوق

١-١ الكيان القانوني والنشاط

نشأ بنك ابو ظبي (ش.م.م.) (بنك عودة سابقاً) صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري وذلك كأحد الأنشطة المرخص للبنك مزاولتها وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وبموجب موافقة البنك المركزي المصري بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠١٢ والتي تم تجديدها بتاريخ ١٩ أغسطس ٢٠١٣، وموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية بموجب الترخيص رقم (٦٨١) الصادر بتاريخ ٩ فبراير ٢٠١٤ لمباشرة هذا النشاط وهو صندوق استثمار مفتوح متوازن ذو عائد متغير تراكمي متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية وطبقاً للضوابط الاستثمارية المشار إليها في نشرة الاكتتاب تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام على أن تشمل السنة المالية الأولى للصندوق المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة نشاطه حتى تاريخ انتهاء السنة المالية التالية.

بتاريخ ٢٨ يناير ٢٠١٥ تم اجتماع حملة وثائق الصندوق وذلك لتعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق وقد تم موافقة الهيئة على هذه التعديلات بتاريخ ٣٠ إبريل ٢٠١٥. تم تحديث نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق وتم اعتمادها من الهيئة بتاريخ ٢٤ ديسمبر ٢٠١٨.

بتاريخ ٢٤ يناير ٢٠١٩ تم اجتماع حملة وثائق الصندوق لتعديل بعض بنود نشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق

١-٢ غرض الصندوق

يهدف الصندوق الي استثمار أمواله في محفظة متنوعة من الاستثمارات والتي تقتصر على السوق المحلي فقط وبالعملة المحلية طبقاً لضوابط في الأوراق المالية المقيدة البنك المركزي المصري ومتوافقة مع معايير وقرارات اللجنة الشرعية (طبقاً للملحق رقم "١" بنشرة الاكتتاب) وذلك في البورصة المصرية - ما عدا الشركات الصغيرة والمتوسطة المقيدة ببورصة النيل والمصدرة بالجنيه المصري ووثائق صناديق الاستثمار المفتوحة التي تتفق مع احكام الشريعة الإسلامية، وغيرها من الأدوات المالية المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

وتتمثل استثماراته كذلك في أدوات الاستثمار المصرفية المصدرة من خلال البنوك الإسلامية أو الفروع الإسلامية للبنوك الأخرى مثل الودائع وشهادات الادخار مع الالتزام بالضوابط التي أقرتها لجنة الرقابة الشرعية وأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وكذلك القوانين المنظمة لإصدار وتملك أدوات الاستثمار الاسلامي بالسوق المحلي والضوابط التي تصدرها الهيئة بهذا الشأن.

١-٣ مدير الاستثمار

- عهد البنك بإدارة الصندوق إلى شركة اكيوم لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار (شركة مساهمة مصرية) مؤسسة وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ومرخص لها بتكوين وإدارة محافظ أوراق مالية بموجب الترخيص رقم (٥٧٦) الصادرة بتاريخ ٢٠١٠/٤/١٥ من الهيئة العامة للرقابة المالية.
- كما ان هناك لجنة للرقابة الشرعية على استثمارات الصندوق والتي تضمن اتفاق الاستثمارات مع احكام الشريعة الإسلامية طوال عمر الصندوق ووفقاً للمعايير الواردة بالملحق رقم (١) بنشرة الاكتتاب والمقررة من لجنة الرقابة الشرعية للصندوق بالإضافة الى مهام لجنة الرقابة الشرعية التي تقوم بها طبقاً لما هو وارد بالبنود (١٢) من نشرة اكتتاب الصندوق والتي منها الرقابة المصاحبة واللاحقة على استثمارات الصندوق من خلال عرض ما تم الاستثمار فيه بالفعل خلال الفترة موضع الفحص وإصدار القرارات في المخالفات الشرعية إذا ما تبين دخول أحد أنشطة الشركات المستثمر فيها الى نشاط مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية وتكون قرارات اللجنة الشرعية وفتاويها نهائية وملزمة لمدير الاستثمار.
- وللجنة الرقابة الشرعية الحق في الاطلاع على دفاتر الصندوق وسجلاته وطلب البيانات والمعلومات التي تمكنها من أداء مهمتها.

تعديل اسم الصندوق

- تم تعديل اسم الصندوق من صندوق بنك عوده المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري - المتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية ليصبح صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري المتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتم التاشير عليه في السجل التجاري وتم الموافقة علي التعديل من الهيئة العامة للرقابة المالية بتاريخ ٧ يوليو ٢٠٢٢.

١-٤ حجم الصندوق

يبلغ الحجم المستهدف للصندوق عند التأسيس ٢٥ ٠٠٠ ٠٠٠ جنيهاً مصرياً (خمس وعشرون مليون جنيهاً مصرياً) وذلك لعدد ٢٥٠ ٠٠٠ وثيقة (مائتان وخمسون ألف وثيقة) القيمة الاسمية للوثيقة ١٠٠ جنيهاً مصرياً (مائة جنيهاً مصرياً) للوثيقة الواحدة.

وقد اكتتب البنك في عدد ٥٠ ٠٠٠ وثيقة (خمسون ألف وثيقة) بقيمة اسمية للوثيقة ١٠٠ جنيهاً مصرياً (مائة جنيهاً مصرياً للوثيقة) وبقيمة اجمالية ٥٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ جنيهاً (خمس مليون جنيهاً مصرياً) وذلك بما يتماشى مع أحكام المادة ١٤٧ من قانون سوق رأس المال الصادر برقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والتي تنص على أنه لا يجوز أن يزيد الحد الأقصى للأموال المستثمرة في الصندوق عن ٥٠ ضعف رأسماله وألا يقل عن ٥ مليون جنيهاً مصرياً ولا يجوز استرداده الا في نهاية عمر الصندوق وتطرح باقي الوثائق وعددها

للاكتتاب العام ٢٠٠ ٠٠٠ وثيقة (مائتان ألف وثيقة)

ويجوز زيادة حجم الصندوق الى خمسين ضعف الحد الأدنى المكتتب فيه من البنك في الصندوق والبالغ خمسة مليون جنيهاً طبقاً لأحكام المادة رقم (١٤٧) من اللائحة التنفيذية مع مراعاة الضوابط الصادرة من الهيئة بشأن زيادة حجم الصندوق.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصرى
المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

١-٥ شركة خدمات الإدارة

تقوم شركة خدمات الإدارة بما يلى:

- ١- إعداد بيان يومي بعدد الوثائق القائمة لصندوق الاستثمار المفتوح ويتم الإفصاح عنه في نهاية كل يوم عمل وإخطار الهيئة به في المواعيد التي تحددها.
- ٢- حساب صافي قيمة وثائق الاستثمار
- ٣- الالتزام بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضوابط تقييم شركات خدمات الإدارة لصافي أصول الصندوق.
- ٤- قيد المعاملات التي تتم على وثائق الاستثمار.
- ٥- إعداد وحفظ سجل آلي بحاملي الوثائق، ويعد سجل حملة الوثائق قرينة على ملكية المستثمرين للوثائق المثبتة فيه، كما تلتزم الشركة بتدوين البيانات التالية في هذا السجل:
 - أ- عدد الوثائق وبيانات ملاكها وتشمل الاسم والجنسية والعنوان ورقم تحقيق الشخصية بالنسبة للشخص الطبيعي ورقم السجل التجاري بالنسبة للشخص الاعتباري.
 - ب- تاريخ القيد في السجل الآلي.
 - ج- عدد الوثائق التي تخص كلاً من حملة الوثائق بالصندوق.
 - د- بيان عمليات الاكتتاب وال شراء والاسترداد الخاصة بوثائق الاستثمار.
- ٦- الالتزام بإخطار مدير الاستثمار بحملة الوثائق التي يتجاوز ما يملكه كل منهم نسبة ٥٪ من إجمالي الوثائق القائمة.
- ٧- الإشراف على تحصيل توزيعات أرباح الأوراق المالية التي يساهم فيها الصندوق وإصدار تقارير دورية بذلك.
- ٨- الإشراف على توزيع أرباح الصندوق على حملة الوثائق وإصدار تقارير دورية بذلك.
- ٩- موافاة الجهة المؤسسة للصندوق ومدير الاستثمار بسعر وثيقة الصندوق في الموعد المتفق عليه في كل يوم تقييم.
- ١٠- تقييم أصول والتزامات الصندوق وحساب صافي قيمة الوثائق.
- ١١- الالتزام بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢١ بشأن اعداد القوائم المالية .

١-٦ مدة الصندوق

مدة الصندوق خمسة وعشرون عاما تبدأ من تاريخ مزاولة الصندوق لنشاطه.

١-٧ ارباح الصندوق

أرباح الصندوق هي تراكمية يتم زيادتها على سعر الوثيقة المعلن أسبوعياً بأحد الصحف بدون وجود دورية لتوزيع الأرباح.

١-٨ تصفية الصندوق

يتقضي الصندوق إذا رأت الجهة المؤسسة للصندوق (البنك) أن قيمة موجودات الصندوق المستثمرة غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق أو إذا حدث تغيير في القوانين بشكل يتعارض مع هدف الصندوق أو طرأت ظروف أخرى تعتبرها الجهة المؤسسة للصندوق (البنك) سبباً يستدعى انتهاء وتصفية الصندوق وذلك بعد الحصول على موافقة حملة الوثائق بأغلبية ثلثي الأصوات الحاضرة.

كما يتخذ قرار انقضاء الصندوق بموجب قرار من لجنة الإشراف والرقابة على الصندوق على أن يعتمد من مجلس إدارة البنك (الجهة المؤسسة للصندوق) وفي جميع الأحوال لا يجوز وقف نشاط الصندوق أو تصفية عملياته إلا بموافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية ويتم ابلاغ حملة الوثائق بأرسال اشعار لهم وذلك من خلال البنك وشركة خدمات الإدارة ويتم تصفية موجودات الصندوق وتسدد التزاماته وتوزع باقي عوائد هذه التصفية بعد اعتمادها من مراقبي الحسابات على حملة الوثائق كلاً بنسبة ما تمثله وثائقه الى إجمالي الوثائق الصادرة عن الصندوق وخلال مدة لا تزيد عن ٩ أشهر من تاريخ ارسال الأشعار لحملة الوثائق

٢- أسس إعداد القوائم المالية

الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية.

تتولى لجنة الرقابة الشرعية المعنية اصدار شهادة ربع سنوية بمدى التزام الصندوق بمبادئ الشريعة الإسلامية وذلك عن المعاملات التي تحدث خلال الفترة المالية.

تم اعتماد القوائم المالية من قبل لجنة الاشراف بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ /٨/ ٢٠٢٥ .

٣- عملة التعامل والعرض

العملة المستخدمة في عرض القوائم المالية هي الجنية المصري والذي يمثل عملة التعامل للصندوق.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

٤- استخدام التقديرات والافتراضات

- يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية من الإدارة استخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على تطبيق السياسات والقيم المعروضة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات. تعد التقديرات والافتراضات المتعلقة بها في ضوء الخبرة السابقة وعوامل أخرى متنوعة. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.
- يتم إعادة مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها بصفة دورية.
- يتم الاعتراف بالتغيير في التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم تغيير التقدير فيها إذا كان التغيير يؤثر على هذه الفترة فقط، أو في فترة التغيير والفترات المستقبلية إذا كان التغيير يؤثر على كليهما.
- ولا يوجد لدى الصندوق أي أصول أو التزامات جوهرية تتطلب استخدام التقديرات والحكم الشخصي.

٥- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

- يمتلك الصندوق مجموعة متنوعة من الأدوات المالية طبقاً لما تقتضي به سياسة إدارة الاستثمارات الخاصة بالصندوق وتتضمن محفظة استثمارات الصندوق استثمارات مقيمة في البورصة واستثمارات في وثائق صناديق الاستثمار التي ينوي الاحتفاظ بها لفترات غير محددة.
- تحتوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها. وتتمثل أهم أنواع المخاطر المالية التي يتعرض لها الصندوق في خطر السوق، خطر الائتمان، خطر السيولة.
- يقوم مدير الاستثمار بتحديد أوجه توظيف استثمارات الصندوق وذلك عن طريق توزيع الأصول بالطريقة التي تمكنه من تحقيق أهداف الاستثمار.
- أية انحرافات في توظيفات الأصول المستهدفة أو في محفظة الاستثمارات يتم مراقبتها ومتابعتها من قبل مدير الاستثمار.
- وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها الصندوق لخفض إثار تلك المخاطر:

٥-١ خطر الائتمان

- تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك ومدينو بيع أصول مالية والعوائد المستحقة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدي إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى منها بحيث ألا تزيد نسبة الاستثمار طرف أي جهة واحدة بخلاف الجهات الحكومية أو قطاع الأعمال العام أو بنوك القطاع العام عن ٤٠ % من صافي أصول الصندوق وذلك بالنسبة للمنتجات المالية مثل النقدية والحسابات الجارية والودائع.
- وتمثل قيمة الأصول المدرجة بالمركز المالي الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.
- إن خطر الائتمان الناتج عن عمليات الأوراق المالية المباعة التي لم تحصل قيمتها بعد يعتبر مخفضاً نظراً لانخفاض فترة استحقاق تحصيل تلك المبالغ. بالإضافة إلى قيام صندوق ضمان مخاطر التسويات بضمان السداد نيابة عن السماسرة في حالة تعثرهم.
- يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك عن طريق فتح حسابات لدى بنوك حسنة السمعة وذات جودة ائتمانية مقبولة في تاريخ المركز المالي، ١٠٠ % من الأرصدة لدى البنوك تمثل أرصدة مودعة لدى بنوك محلية داخل جمهورية مصر العربية خاضعة لرقابة البنك المركزي المصري ذات تصنيف مقبول، ويمكن تقييم جودة ائتمان الأصول المالية بالرجوع إلى البيانات التاريخية. ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر الائتمان المرتبطة بالأرصدة والودائع لدى البنوك أخذاً في الاعتبار متطلبات نشرة الاكتتاب.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

٢-٥ خطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في العوامل التي قد تؤثر على قدرة الصندوق على سداد جزء أو كل من التزاماته أو مواجهة سداد استردادات ووثائق صندوق الاستثمار، وطبقا لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلى الحد الأدنى.

- يوضح الجدول التالي مواعيد استحقاق الالتزامات المالية الغير مخصصة للصندوق بناءً على تواريخ المدفوعات التعاقدية وأسعار العوائد الحالية في السوق:

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	أقل من سنة واحدة	من سنة الي سنتان	من ٢ الى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات	الإجمالي
مجموع الالتزامات	١,٠٦٧,٢١٢	-	-	-	-
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	أقل من سنة واحدة	من سنة الي سنتان	من ٢ الى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات	الإجمالي
مجموع الالتزامات	١,٤٧٣,٨٠٩	-	-	-	-

- ويقوم مدير الاستثمار بإدارة مخاطر السيولة عن طريق الاستثمار في أدوات حقوق ملكية وأدوات دين قصيرة الأجل التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال أقل من سنة وذلك كما هو موضح في الجدول التالي:

٣٠ يونيو ٢٠٢٥	أشهر ٣ من أقل	أشهر ٣ من ٦ إلى أشهر	أشهر ٦ من سنة إلى	سنة من أكثر	الإجمالي
أسهم	١٠,٤٠٥,٦٩٧	-	-	-	-
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	أشهر ٣ من أقل	أشهر ٣ من ٦ إلى أشهر	أشهر ٦ من سنة إلى	سنة من أكثر	الإجمالي
أسهم	١٠,١٣٤,١٦٠	-	-	-	-

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

٣-٥ خطر السوق

- يتمثل خطر السوق في العوامل التي تؤثر على عائد وأرباح جميع الأوراق المالية المتداولة بالبورصة أو العوامل التي تؤثر على عائد وأرباح ورقة مالية بذاتها، وطبقا لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بتوزيع الاستثمار واتباع سياسة استثمارية تهدف الى تقليل المخاطر عن طريق توزيع المحفظة على الأدوات المالية التي تسمح بها نشرة الاكتتاب واستخدام أساليب التحليلات الفنية المناسبة لكل أداة من الأدوات المالية لاتخاذ قرار الاستثمار بالإضافة الى:
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر في أوراق مالية لشركة واحدة عن ١٥٪ من إجمالي صافي قيمة أصول الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠٪ من أوراق تلك الشركة.
- ألا يزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في شراء ووثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى المثيلة عن نسبة ٢٠ % من إجمالي صافي قيمه أصوله في صندوق واحد وبما لا يجاوز ٥ % من قيمة الصندوق المستثمر فيه وبما لا يتعارض مع نسب التركيز المسموح بها.
- ألا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في الأوراق المالية الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠ % من إجمالي صافي قيمة أصول الصندوق.
- ألا تتعدى نسبة الاستثمار في الأسهم ٦٠ % من صافي أصول الصندوق.
- ألا تتعدى نسبة الاستثمار في الأدوات الاستثمارية الأخرى الطويلة والمتوسطة والقصيرة الاجل مجتمعين نسبة ٦٠٪ من صافي أصول الصندوق والتي تتمثل في الصكوك السيادية أو المصدرة من الجهات الحكومية أو الجهات التابعة للحكومة أو المصدرة من الشركات أو البنوك، ووثائق صناديق الاستثمار المتفقة واحكام الشريعة الإسلامية وأدوات الاستثمار المصرفية المصدرة من خلال البنوك الإسلامية أو الفروع الإسلامية للبنوك الأخرى مختلفة الأجل مثل الودائع وشهادات الادخار.
- ألا تتعدى نسبة الاستثمار في الأدوات النقدية القصيرة الأجل ٦٠ % من صافي أصول الصندوق وبحيث لا تقل نسبة السيولة المحتفظ بها في أي وقت من الأوقات عن ٥٪ من صافي أصول الصندوق لضمان مواجهة طلبات الاسترداد.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق في أي قطاع من قطاعات الاستثمار (وفقا لمعايير البورصة المصرية) عن ٤٠ % من صافي أصول الصندوق.
- وتبين إيضاحات أرقام (من ٦ إلى ٨) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية أنواع الاستثمارات وأنشطتها ونسبة المساهمة في رأس مال كل منها ونسبة المساهمة إلي صافي أصول الصندوق لحملة الوثائق.

١-٣-٥ خطر تغير سعر العائد

وهي المخاطر التي تنتج عن انخفاض القيمة السوقية للأدوات ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع أسعار العائد بعد تاريخ الشراء والاستثمار في أدوات قصيرة الأجل بالإضافة إلى كل من الأدوات ذات العائد الثابت والمتغير مما يؤدي إلى تخفيض تأثير العملات سعر العائد، بالإضافة إلى إلتباع مدير الاستثمار للإدارة النشطة والتي تعتمد بصفة أساسية على محاولة التعرف على الاتجاهات المستقبلية لتحرك أسعار العائد والعمل على الاستفادة منها.

وفيما يلي الأصول المالية المعرضة لخطر سعر العائد:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	٣٠ يونيو ٢٠٢٥
١١,٠٦٠,٢٢٠	١١,٩٢٨,٧٦٠

حسابات جارية بعائد - فروع إسلامية

٢-٣-٥ خطر العملة الأجنبية

يتمثل خطر العملات الأجنبية في التغيرات في أسعار العملات الأجنبية والذي يؤثر على المدفوعات والمقبوضات بالعملات الأجنبية وكذلك تقييم الأصول والالتزامات بالعملات الأجنبية.

حيث انه لا يوجد لدى الصندوق أصول أو التزامات جوهرية بعملة بخلاف عملة التعامل والعرض في تاريخ المركز المالي.

٣-٣-٥ خطر السعر

- يتمثل خطر السعر في تغير قيمة الاداة المالية كنتيجة لتغير سعر السوق، وذلك سواء كان هذا التغير نتيجة لاستثمارات فردية أو نتيجة تأثير حركة التجارة على الاداة المالية في السوق بصفة عامة.
- وكنتيجة لإثبات معظم استثمارات الصندوق بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة بقائمة الدخل، فإن كل التغيرات في ظروف السوق تؤثر مباشرة على قيمة صافي العائد على الاستثمار.
- يتم إدارة خطر السعر من قبل مدير الاستثمار عن طريق التنوع في محفظة الاستثمارات والتي يتم التعامل عليها في أسواق مختلفة.

٦- النقدية لدى البنوك:

النسبة الى صافي اصول الصندوق	٢٠٢٤/١٢/٣١	النسبة الى صافي اصول الصندوق	٢٠٢٥/٦/٣٠
٥٦,٠٧%	جنيه مصري ١١٠٦٠٢٢٠	٥٦,٠٦%	جنيه مصري ١١٩٢٨٧٦٠
٥٦,٠٧%	١١٠٦٠٢٢٠	٥٦,٠٦%	١١٩٢٨٧٦٠

حسابات جارية بعائد - فروع إسلامية
الإجمالي

٧- اسهم محلية

النسبة الى صافي اصول الصندوق	٢٠٢٤/١٢/٣١	النسبة الى صافي اصول الصندوق	٢٠٢٥/٦/٣٠	ايضاح رقم
٥١,٣٧%	القيمة السوقية جنيه مصري ١٠١٣٤١٦٠	٤٨,٩٠%	القيمة السوقية جنيه مصري ١٠٤٠٥٦٩٧	١/٧
٥١,٣٧%	١٠١٣٤١٦٠	٤٨,٩٠%	١٠٤٠٥٦٩٧	

أسهم
الإجمالي

١/٧ الأسهم

نسبة القيمة السوقية الى صافي أصول الصندوق %	القيمة السوقية في ٢٠٢٥/٠٦/٣٠	اسم السهم
		قطاع العقارات
١٣,٤٥%	٢٨٦٢٨١٩	أوراسكوم للإنشاءات
١٣,٤٥%	٢٨٦٢٨١٩	إجمالي قطاع العقارات
		قطاع البنوك
١١,٠٤%	٢٣٤٩٧٣٢	مصرف ابو ظبي الاسلامي
١١,٠٤%	٢٣٤٩٧٣٢	إجمالي قطاع البنوك
		قطاع الاغذية والمشروبات
١١,٧٨%	٢٥٠٦٤٣٠	فراخ المنصورة
٣,٤٤%	٧٣١٩٤٢	جهينة
١٥,٢٢%	٣٢٣٨٣٧٢	إجمالي قطاع الاغذية والمشروبات
		قطاع الصناعات الدوائية
٩,١٩%	١٩٥٤٧٧٤	العاشر من رمضان للصناعات الدوائية
٩,١٩%	١٩٥٤٧٧٤	إجمالي قطاع الصناعات الدوائية
٤٨,٩٠%	١٠٤٠٥٦٩٧	إجمالي استثمارات في اسهم محليه

٨ أصول أخرى :

٢٠٢٤/١٢/٣١	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	
جنيه مصري	جنيه مصري	
٥ ٧٢٥	٦ ١٩١	عوائد مستحقة عن الحسابات الجارية
٠	٤ ٦٠٠	مصرف مدفوع مقدم
٥ ٧٢٥	١٠ ٧٩١	الإجمالي

٩ التزامات أخرى:

٢٠٢٤/١٢/٣١	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	
جنيه مصري	جنيه مصري	
٨ ٤٦١	٨ ٥٦٤	اتعاب مستحقة للبنك مؤسس الصندوق
٨ ٤٦١	٨ ٥٦٤	اتعاب الإدارة المستحقة لمدير الاستثمار
٢٨ ٤٦٧	٢٨ ٤٦٧	اتعاب المستشار القانوني المستحقة
١٥ ٢٩٧	٧ ٣٧٨	اتعاب شركة خدمات الإدارة
١٦ ٥٣٠	١٧ ٦١٦	مصرفات اعلانات المستحقة
٥٥ ٠٠٠	٨٢ ٥٠٠	اتعاب مراجعة مستحقة
٥ ٠٠٠	٢ ٥٠٠	رسوم مستحقة للهيئة العامة للرقابة المالية
١٤٧ ٣٧٥	١٤٧ ٣٧٥	اتعاب اللجنة الشرعية المستحقة
٢٢ ٥٠٠	٢٤ ٠٠٠	اتعاب ممثل حملة الوثائق المستحقة
١٥ ٠٠٠	٧ ٥٠٠	اتعاب لجنة الاشراف
٠	٢ ٥٠٠	اتعاب اعداد القوائم المالية
١٢ ٠٤٨	١٢ ٥٧١	تطهير أرباح
٢٧ ٥٠٠	١٣ ٧٥٠	اتعاب المستشار الضريبي المستحقة
٣٥٠ ٦٢٠	٠	اتعاب حسن اداء
١ ٩٠٤	٤٥٣	عمولات حفظ المركزية
٧١٤ ١٦٤	٣٦٣ ٧٣٨	الإجمالي

١٠ مخصص مطالبات :

٢٠٢٤/١٢/٣١	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
٤٢٩ ٠٩١	٥١٠ ٣٦٦	الرصيد بداية الفترة
٩٨ ٣٩٠	٢٠٧ ٩٦١	المكون خلال العام
(١٧ ١١٥)	(١٤ ٨٥٣)	المستخدم من المخصص
<u>٥١٠ ٣٦٦</u>	<u>٧٠٣ ٤٧٤</u>	الرصيد آخر الفترة / العام

١١ عوائد الاستثمارات المالية :

٢٠٢٤/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
٦٧٦ ١٠٩	١ ٠٥٢ ٢٠٠	قوائد الحساب الجاري
<u>٦٧٦ ١٠٩</u>	<u>١ ٠٥٢ ٢٠٠</u>	الإجمالي

١٢ (خسائر) بيع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر :

٢٠٢٤/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
(٢٥ ٥٠٨)	(٣٣٣ ٤٦١)	أسهم
<u>(٢٥ ٥٠٨)</u>	<u>(٣٣٣ ٤٦١)</u>	الإجمالي

١٣ صافي التغير في الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

٢٠٢٤/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	
<u>جنيه مصري</u>	<u>جنيه مصري</u>	
٧٦٦ ٦٨٠	١ ١٣١ ٥٥٠	أسهم
<u>٧٦٦ ٦٨٠</u>	<u>١ ١٣١ ٥٥٠</u>	الإجمالي

١٤ مصروفات عمومية وإدارية :

٢٠٢٤/٠٦/٣٠	٢٠٢٥/٠٦/٣٠	
جنيه مصرى	جنيه مصرى	
٤٠ ٥٦٧	.	أتعاب المستشار القانونى
١٣ ٧٥٠	١٣ ٧٥٠	أتعاب المستشار الضريبي
٢٩ ٣٣٣	٢٧ ٥٠٠	أتعاب مراجعة القوائم المالية
٢ ٤١٢	٢ ٥٠٠	رسوم الهيئة العامة للرقابة المالية
٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	اتعاب لجنة الرقابة الشرعية
١٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	اتعاب لجنة الاشراف
١ ٥٠٠	١ ٥٠٠	اتعاب ممثل حملة الوثائق
.	٢ ٩٠٠	أتعاب اعداد القوائم المالية
٢٥ ٦٨٠	٢٣ ٨٨٦	مصروفات اعلان
١ ١١٠	٢ ١٣٠	مصروفات بنكية
٣٢٤	٥٢٦	مصروفات أخرى
١ ٢٢٣	١ ٠٧٧	رسوم تطوير
١٥ ٢٩٢	١٣ ٥٠١	المساهمة التكافلية
٧ ٥٦٨	.	اتعاب حسن اداء
.	١ ٠٠٠	مصروفات أمين حفظ
٦ ١١٦	٤ ٨٤٣	ضرائب على التوزيعات
١٨٩ ٨٧٥	١٤٠ ١١٣	الاجمالى

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

١٥- ضرائب الدخل

- بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل مع فرض ضرائب على التوزيعات من وإلى الصندوق وأيضاً ضريبة على الأرباح الرأسمالية المحققة مع الأخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية:
- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا يقل استثمارها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن (٨٠٪).
- إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار إليها في البند السابق.
- إعفاء ٩٠٪ من توزيعات الأرباح التي تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليهما في البندين
- عالية.
- إعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية.
- إعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات الخزنة.
- إعفاء أرباح صناديق الاستثمار التي يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره.
- وبتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥ صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغييرات الواردة بالقرار:
- تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢,٥ % من صافي الأرباح السنوية.

١٦- القيمة الاستردادية لوثائق استثمار الصندوق

- تحدد القيمة الاستردادية لوثائق استثمار الصندوق على أساس نصيب الوثيقة في صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية آخر يوم عمل مصرفي من كل أسبوع ولا تتحمل الوثيقة أي مصاريف استرداد.
- بلغت القيمة الاستردادية لوثيقة صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار) ذو العائد التراكمي و العائد المتغير بالجنيه المصري طبقاً لشركة خدمات الإدارة ٣٤٢,١٦٢١ جنيه مصري.

١٧- المعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة

- يعتبر الطرف ذات علاقة إذا كان يسيطر على الطرف الآخر أو يكون له القابلية للتأثير على القرارات المالية أو التنفيذية أو تحت سيطرة مشتركة.
- يمتلك بنك ابو ظبي (ش.م.م) مؤسس الصندوق عدد ٥٠.٠٠٠ وثيقة وتبلغ القيمة الاستردادية للوثيقة مبلغ ٣٤٢,١٦٢١ جنيه مصري جنيه مصري لإجمالي قيمة الوثائق. وبإجمالي مبلغ ١٧,١٠٨,١٠٥
- تقتضي طبيعة النشاط أن يتعامل الصندوق خلال الفترة مع (مؤسس الصندوق - بنك ابو ظبي (ش.م.م) ومدير الاستثمار ("شركة أكبومن لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار) وشركة خدمات الإدارة.

صندوق استثمار بنك أبو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

١٨- أتعاب مدير الاستثمار

تتمثل أتعاب مدير الاستثمار طبقاً لعقد الإدارة المبرم بين بنك أبو ظبي (ش.م.م) وشركة اكسيوم لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الاستثمار (ش.م.م) فيما يلي:

سنوياً من صافي أصول الصندوق نظير إدارته لأموال الصندوق والمهام الأخرى (نصف في المائة) أتعاب بواقع ٠,٥ % -١ المنصوص عليها في نشرة الاكتتاب وعقد الإدارة وتحتسب هذه الأتعاب يومياً وتجنب ثم تدفع آخر كل شهر.

٢- أتعاب حسن أداء بواقع ١٥ % (خمس عشرة بالمائة) سنوياً من صافي أرباح الصندوق التي تزيد عن الأرباح التي تفوق متوسط العائد السنوي على (صكوك بنك أبو ظبي للمعاملات الإسلامية لمدة ٣ سنوات " ذات التوزيع الربع سنوي " + ١ %) وهو الشرط الحدي لاحتساب أتعاب حسن الأداء وذلك عن الفترة السابقة للمدة موضع التقييم. وتدفع الأتعاب في نهاية كل سنة مالية.

١٩- أتعاب وعمولات بنك أبو ظبي

تتمثل أتعاب وعمولات بنك أبو ظبي (ش.م.م) - نتيجة قيامه بخدمات للصندوق - طبقاً لعقد الإدارة المشار إليه في البند السابق وكذلك نشرة الاكتتاب فيما يلي:

١- عمولات نظير قيامه بالمهام المنصوص عليها في نشرة الاكتتاب بنسبة ٠,٥ % (نصف في المائة) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحتسب هذه الأتعاب يومياً وتجنب ثم تدفع آخر كل شهر.

٢- عمولة الحفظ المركزي عن عمليات الشراء والبيع بواقع ٠,٢٥ % (ربع في الألف) للفاخرة بحد أدنى خمسة جنيهاً مصرية للفاخرة.

٣- عمولة تحصيل الكوبونات بواقع ٠,٥ % (خمس في ألف) من قيمة الكوبون بحد أدنى خمسة جنيهاً مصرية وبحد أقصى خمسمائة جنيهاً مصري.

٢٠- شركة خدمات الإدارة

تستحق لشركة خدمات الإدارة أتعاب نظير قيامها بالمهام المنصوص عليها في النشرة بنسبة ٠,٣ % سنوياً (فقط ثلاثة في العشرة آلاف) من صافي أصول الصندوق وتحتسب هذه الأتعاب يومياً وتجنب ثم تدفع آخر كل شهر وبحد أدنى ٢٠ ٠٠٠ جنيهاً مصرياً سنوياً.

٢١- إدارة المخاطر المالية

تتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والالتزامات المالية، وتتضمن الأصول المالية أرصدة النقدية بالبنوك والاستثمارات من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية أهم (الالتزامات المالية الدائنون، ويتضمن إيضاح ٢٣) المالية والمدينون، كما تتضمن السياسات المحاسبية المتبعة بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات.

٢٢- مخاطر إدارة رأس المال

من سياسة مدير الاستثمار الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق تعمل على الحفاظ على حقوق حاملي الوثائق والدائنين وثقة السوق ومداومة التطوير المستقبلي للأعمال ويراقب مدير الاستثمار بصورة دورية القيمة الاستردادية للوثيقة من أجل الحفاظ على قاعدة قوية لصافي أصول الصندوق، ويقوم مدير الصندوق بما يلي:

مراقبة عدد الوثائق المصدرة والمستردة بصورة دورية منتظمة بالإضافة إلى الأصول التي يمكن تحويلها إلى نقدية خلال فترة زمنية قصيرة.

إصدار واسترداد وثائق الصندوق حسب متطلبات نشرة الاكتتاب مع الحفاظ على الحد الأدنى للوثائق التي يمنع استردادها إلا في حالة انقضاء عمر الصندوق.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

٢٣- أهم السياسات المحاسبية

١-٢٣ تقييم العملات الأجنبية

السعر الرسمي للعملات أساس بالدفاتر على تمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري، ويتم إثبات المعاملات بالعملات الأجنبية الأجنبية وقت إثبات المعاملة.
يتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ المركز المالي على أساس السعر الرسمي للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ وتدرج فروق العملة الناتجة عن المعاملات خلال الفترة وعن إعادة التقييم في تاريخ المركز المالي بقائمة الدخل.
يتم الاعتراف بأرباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن تقييم الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ضمن التغيرات الأخرى في القيمة العادلة، ويتم الاعتراف بصافي أرباح أو خسائر فروق العملة للأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بخلاف الأصول والالتزامات السابق تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر في بند مستقل بقائمة الدخل.

٢-٢٣ الأدوات المالية

أ- التقييم

الأصل أو الالتزام المالي المقيم بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر هو الأصل أو الالتزام المالي الذي تتوفر فيه الشروط التالية:
١- تم تبويبه كاصل محتفظ به لأغراض المتاجرة وذلك بصفة أساسية لغرض البيع أو إعادة الشراء في المدى الزمني القصير.
٢- تم تبويبه بمعرفة الصندوق عند الاعتراف الأولي بقياسه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر حيث يمكن للصندوق استخدام هذا التقييم فقط عندما يؤدي ذلك إلى الحصول على معلومات أكثر ملائمة.

ب- الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية

١- يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.
٢- لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفي طرف التعاقد بالالتزامات التعاقدية.

ج- قياس الأصول والالتزامات المالية

أ- القياس الأولي

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات.
يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأول في قائمة الدخل.

ب- القياس اللاحق

يتم قياس الأصول والالتزامات المالية بعد الاعتراف الأولي -التي يتم تقييمها من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.
الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة والأرصدة المستحقة على السماسرة يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل العائد الفعلية مخصصاً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.
الالتزامات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل العائد الفعلي، ويتم قياس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

ج- قياس القيم العادلة

يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية (مستوي أول) للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة (مستوي ثاني) في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

في حالة عدم وجود سوق نشطة (مستوي ثالث) لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقويم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصوره جوهريّة-أسلوب التدفقات النقدية المخصومة -أو أي طريقة أخرى للتقييم ينتج عنها قيم يمكن الاعتماد عليها.

عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة. ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

ح- المقاصة بين الأدوات المالية

يتم إجراء المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية إذا كان هناك حق قانوني قابل للتنفيذ لإجراء المقاصة بين المبالغ المعترف بها وكانت هناك النية لإجراء التسوية على أساس صافي المبالغ، أو استلام الأصل وتسوية الالتزام في آن واحد.

أرباح (خسائر) بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر

يتم إثبات الأرباح والخسائر الناتجة عن عمليات بيع الأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر بالصافي في تاريخ حدوث العملية بالفرق بين القيمة الدفترية وسعر البيع مطروحاً منها مصروفات وعمولات البيع والضرائب.

يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر العائد الفعلي.

إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

٢٣-٤ الاستبعاد من الدفاتر

تم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية، ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.

تم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإغفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له.

٢٣-٥ النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة وكذا الاستثمارات في أذون الخزانة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتناؤها والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث أي تغيير في القيمة و/ أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس بغرض الاستثمار أو أي أغراض أخرى.

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

٢٣-٦ الاعتراف بالإيراد

يتم الاعتراف بتوزيعات أرباح الأسهم بقائمة الدخل في تاريخ صدور الحق في استلام مبالغ تلك التوزيعات.
يتم الاعتراف بالعوائد الدائنة بقائمة الدخل باستخدام معدل العائد الفعلي الساري في تاريخ اقتناء أو إصدار الأداة المالية.
تتضمن العوائد استهلاك خصم أو علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأداة المالية.
يتم الاعتراف بالعائد الدائنة على أدوات الدين المثبتة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر على أساس المدة الزمنية باستخدام معدل العائد الفعلي، ويثبت العائد بالإجمالي شاملاً ضرائب خصم المنبع إن وجدت.

الإيرادات من العقود مع العملاء

بناءً على معيار المحاسبة المصري رقم ٤٨ " الإيرادات من العقود مع العملاء"
يتم قياس الإيرادات بناءً على المقابل المحدد في اتفاق مع العميل وتحصيل رسوم السنوية ناقصاً أي خصومات أو عمولات أو ضرائب، إن وجدت، وتقوم الشركة بإثبات الإيرادات من العقود مع العميل بناءً على نموذج من خمس خطوات على النحو المبين في المعيار:
الخطوة الأولى: تحديد اتفاق مع العميل: هو اتفاق بين طرفين أو أكثر ينشأ على أساسه حقوقاً و إلتزامات واجبة النفاذ وتضع شروط ومعايير يجب الوفاء بها لكل عقد.
الخطوة الثانية: تحديد إلتزامات الأداء في اتفاق والإلتزام هو تعهد بتحويل بضائع أو أداء خدمات إلى العميل .
الخطوة الثالثة: تحديد سعر المعاملة وهو المقابل المالي الذي يتوقع تحصيله في مقابل تحويل البضائع أو أداء الخدمات باستثناء المبالغ المحصلة لصالح الغير.
الخطوة الرابعة: تخصيص سعر المعاملة للإلتزامات الأداء في اتفاق ، وعندما ينطوي العقد على أكثر من إلتزام أداء واحد ، تخصص الشركة سعر المعاملة لكل إلتزام أداء بمبلغ يساوي المقابل المالي الذي يتوقع أن تحصيله مقابل الوفاء بكل إلتزام أداء.
الخطوة الخامسة: الاعتراف بالإيراد عند وفاء الشركة بالتزام الاداء.

٢٣-٧ المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصروفات الحفظ والمصاريف الأخرى على أساس مبدأ الاستحقاق.

٢٤- التوزيعات على حملة وثائق الاستثمار

يتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح كإلتزام في الفترة التي يتم فيها إعلان التوزيع.

٢٥- وثائق صناديق الاستثمار القابلة للاسترداد

تمنح وثائق الصندوق القابلة للاسترداد حملة الوثائق الحق في استرداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً وفقاً لنصيب الوثيقة في صافي أصول الصندوق في تاريخ الاسترداد.

٢٦- الضرائب

تتضمن ضريبة الدخل التي يتم احتسابها على الأرباح المحققة للصندوق على كل من الضريبة الحالية المحتسبة طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وباستخدام أسعار الضريبة السارية في تاريخ إعداد المركز المالي والضريبة المؤجلة ويتم إثبات ضريبة الدخل المستحقة مباشرة بقائمة الدخل.

٢٧- الضرائب الحالية

- تحسب الضرائب الحالية المستحقة على الصندوق طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات السارية في مصر.
- يتم تكوين مخصص للإلتزامات الضريبية عن السنوات السابقة بعد إجراء الدراسة اللازمة وذلك في ضوء المطالبات الضريبية.
- تم فحص ضرائب الاجور و المرتبات (كسب العمل) من بداية النشاط حتى عام ٢٠٢١ وتم سداد الضريبة المستحقة.
- ضرائب الاشخاص الاعتبارية السنوات من ٢٠١٤ الى ٢٠٢١ مطلوب للفحص من قبل المأمورية
- السنوات من ٢٠٢٢ الى ٢٠٢٤ يتم تقديم الاقرارات الضريبية وسداد الضريبة المستحقة في المواعيد القانونية
- ضرائب الدمغة الشركة ملتزمة بتطبيق احكام القانون ١١١ لسنة ١٩٨٠ وسداد الضريبة في المواعيد القانونية
- ضرائب الخصم والتحصيل الشركة ملتزمة باحكام القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن نظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة
- السنوات من ٢٠٢٢ الى ٢٠٢٤ لم يتم اخطار الصندوق بأي نماذج حتى تاريخه

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقاً لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

٢٨- الضرائب المؤجلة

- الضريبة المؤجلة هي الضريبة الناشئة عن وجود بعض الفروق المؤقتة الناتجة عن اختلاف الفترة المالية التي يتم الاعتراف فيها بقيمة بعض الأصول والالتزامات بين كل من القواعد الضريبية المعمول بها وبين الأسس المحاسبية التي يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لها. هذا ويتم تحديد قيمة الضريبة المؤجلة بناءً على الطريقة المستخدمة والتي يتم بها تحقق أو تسوية القيم الحالية لتلك الأصول والالتزامات باستخدام أسعار الضريبة المستخدمة والسارية في تاريخ إعداد المركز المالي.
- ويتم الاعتراف بكافة الالتزامات الضريبية المؤجلة (الناتجة عن الفروق المؤقتة الخاضعة للضريبة في المستقبل) بينما لا تثبت الأصول الضريبية المؤجلة إلا إذا توافر احتمال قوى بإمكانية استخدام تلك الأصول لتخفيض الأرباح الضريبية المستقبلية أو وجود دليل آخر مقنع على تحقق أرباح ضريبية كافية في المستقبل.
- ويتم مراجعة القيمة الدفترية للأصول الضريبية المؤجلة في تاريخ كل ميزانية ويتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل الضريبي المؤجل عندما يصبح من غير المحتمل أن يسمح الربح الضريبي المستقبلي باستيعاب الأصل الضريبي المؤجل أو جزء منه. هذا وتستخدم طريقة المركز المالي لاحتساب الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة ويتم تبويبها ضمن الأصول والالتزامات طويلة الأجل.

٢٩- أتعاب لجنة الرقابة الشرعية

- تستحق للجنة الرقابة الشرعية أتعاب طبقاً للمنصوص عليه في نشرة الاكتتاب وذلك نظير قيامها بالمهام المنصوص عليها في نشرة اكتتاب الصندوق وتحسب يومياً وتدفع في نهاية كل سنة مالية.

٣٠- ملخص لأهم التعديلات على معايير المحاسبة المصرية

- بتاريخ ٦ مارس ٢٠٢٣ صدر قرار رئيس الوزراء رقم (٨٨٣) لعام ٢٠٢٣ بتعديل وإستبدال والغاء بعض معايير المحاسبة المصرية

- بتاريخ ٣ مارس ٢٠٢٤ صدر قرار اخر لرئيس مجلس الوزراء رقم (٦٣٦) لسنة ٢٠٢٤

- بتاريخ ١٣ اكتوبر ٢٠٢٤ صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٥٢٧) لسنة ٢٠٢٤

وفيما يلي ملخص لأهم تلك التعديلات :-

١. معايير تم إستبدالها :

* معيار المحاسبة المصري رقم (١٠) "الأصول الثابتة وإهلاكها".

* معيار المحاسبة المصري رقم (٢٣) "الأصول الغير الملموسة".

* معيار المحاسبة المصري رقم (٣٤) "الاستثمار العقاري".

* معيار المحاسبة المصري رقم (٣٥) "الزراعة".

* معيار المحاسبة المصري رقم (٣٦) "التنقيب عن وتقييم الموارد التعدينية".

* معيار المحاسبة المصري رقم (١٧) القوائم المالية المستقلة.

* معيار المحاسبة المصري رقم (١٣) آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية.

٢. معايير جديدة تم إضافتها:

* معيار المحاسبة المصري رقم (٥٠) "عقود التأمين".

* معيار المحاسبة المصري رقم (٥١) "القوائم المالية في اقتصاديات التضخم المفرط".

٣. معايير تم إلغاؤها:

* معيار المحاسبة المصري رقم (٣٧) "عقود التأمين".

صندوق استثمار بنك ابو ظبي الاول مصر المتوازن (ازدهار)
ذو العائد التراكمي والعائد المتغير بالجنيه المصري
المنشأة طبقا لاحكام القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

٣١- الاحداث الهامة:

- ١- بتاريخ أول فبراير ٢٠٢٤ قررت لجنة السياسات النقدية التابعة للبنك المركزي المصري رفع سعرى عائد الايداع والاقتراض بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس ليصل الى ٢١,٢٥٪، ٢٢,٢٥٪، ٢١,٧٥٪ على الترتيب لاحتواء الضغوط التضخمية وتحقيق معدلات التضخم المستهدفة.
- ٢- بتاريخ ٦ مارس ٢٠٢٤ قررت لجنة السياسة النقدية بالبنك المركزي المصري في اجتماعها رفع سعرى عائد الإيداع والإقراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي بواقع ٦٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ٢٧,٢٥٪ و ٢٨,٢٥٪ و ٢٧,٧٥٪ على الترتيب كما تم رفع سعر الائتمان والخصم بواقع ٦٠٠ نقطة أساس ليصل إلى ٢٧,٧٥٪.
- وقد أعلن البنك المركزي المصري عن ترك تحديد سعر صرف العملات الأجنبية وفقًا لآليات السوق إعتبارًا من ٦ مارس ٢٠٢٤.
- ٣- بتاريخ ٢٠ فبراير ٢٠٢٥ صدر قرار لجنة السياسة النقدية بالبنك المركزي المصري في اجتماعها الإبقاء على سعرى عائد الايداع والاقتراض لليلة واحدة وسعر العملية الرئيسية للبنك المركزي عند ٢٧,٢٥٪ و ٢٨,٢٥٪ و ٢٧,٧٥٪ على الترتيب كما قررت الإبقاء على سعر الائتمان والخصم عند ٢٧,٧٥٪
- ٤- بتاريخ ١٧ ابريل ٢٠٢٥ صدر قرار لجنة السياسة النقدية بالبنك المركزي المصري في اجتماعها - خفض اسعار الفائدة بمقدار ٢٢٥ نقطة اساس (ايداع الى ٢٥٪ واقتراض الى ٢٦٪)
- ٥- بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٢٥ صدر قرار لجنة السياسة النقدية بالبنك المركزي المصري في اجتماعها - خفض اضافي بمقدار ١٠٠ نقطة اساس (ايداع الى ٢٤٪ واقتراض الى ٢٥٪)
- ٦- بتاريخ ١٠ يوليو ٢٠٢٥ صدر قرار لجنة السياسة النقدية بالبنك المركزي المصري في اجتماعها تم تثبيت اسعار الفائدة مجدا عند مستويات الايداع ٢٤٪ والاقتراض الى ٢٥٪ وسعر العملية الرئيسية الى ٢٤,٥٠٪

٣٢- خسائر الائتمانية المتوقعة:

- قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ١٨/١٠/٢٠٢٣ بشأن بعض الاستثناءات الجوازية في تطبيق معيار المحاسبة رقم (٤٧ - الأدوات المالية) للشركات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية
- يجوز للشركات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية استثناء الأدوات والأصول المالية التالية من الاعتراف - والقياس بالخسائر الائتمانية المتوقعة
- ٧- أدوات الدين الصادرة عن الدولة بالعملة المحلية.
 - ٨- الحسابات الجارية والودائع بالعملة المحلية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي المصري والمستحقة خلال شهر بحد أقصى من تاريخ القوائم المالية . وعلى الشركات الراغبة في استثناء الأدوات والأصول المالية المشار إليها بالفقرة السابقة أن تفصح عن ذلك في قوائمها المالية .

- وبناءا عليه يطبق الصندوق إيجازة عدم التطبيق لمعيار (٤٧ - الأدوات المالية) فيما يخص الاعتراف والقياس بالخسائر الائتمانية المتوقعة.

٣٣-الموقف القانوني

- لا توجد حتى تاريخه اي قاضيا يتم مباشرتها عن طريق الادارة القانونية بنك ابو ظبي الاول مصر ش.م.م مقامة من او ضد الصندوق المتوافق مع مبادئ الشريعة الاسلامية حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥